

بسم الله الرحمن الرحيم

لما كان الجليل متنا ولاءه هذا ما حوز كما كتبه الشرح في اطرواشي التي نقلها عنه
تتميمه ومولاه مبارك شاه المنطقي بهذه العبارة ان الجليل يتناول الانعام وغيره
فكون الجمل تارة على النعمة واخرى على غير النعمة كما على الحسن والحسب ومكارم الاخلاق
انتهى كلامه الا انه تصرف فيه بضم مقدمه اخرى اما ذكره في مقام التعليل لعدم كفايته
فيه على ما ستقف عليه وتبين قول فكون الجمل تارة على النعمة واخرى على غير النعمة بقوله
ظهران الجمل قد يكون واقعا بازاء النعمة وقد لا يكون ووجهه ان المترتب على ما ذكره
ظهور كون الجمل عامما بحسب المتعلق لا كونه كركب والفرق ظ وحذف قوله على الحسن
واطسب ومكارم الاخلاق لان الظاهر منه عموم الجمل وغير الاختياري وهو غير خشار
عنده على ما سبق به ولم يقيد ايضا اه نقل عنه فليس تره في بعض اطرواشي يعني
لو كان وقوعه بازاء النعمة ليقدر لاقترانه بالجميل الذي هو اعم انتهى كلامه قوله لاقترانه
بالجميل يعني لشد الحاجة الى التقييد وذلك انه لو لم يكن الجليل متنا ولاء الانعام وغيره
بل كان مخصوصا بالانعام لجاز الاكتفاء بما يفهم منه من اختصاصه بمقابلة النعمة بناء على
ان المتبادر من الوصف بالانعام كونه في مقابلة النعمة لكن لما كان الجليل متنا ولاء
له وغيره تعينت الحاجة الى التقييد بالمذكور على تقدير اشتراط الجمل بمقابلة النعمة فن
عدم التعرض للتقييد مع عموم الجليل ظهران الجمل غير مخصوص بمقابلة النعمة وبهذا التقرير
انرفع ما قيل ان محل ما في الكتاب على ما في الحاشية المتقولة بعيدا لا يسهل هذه العبارة
مع ان الشرطية المذكورة فيما نقل عنه في غير المنع وقوله لاقترانه بالجميل الذي هو اعم منه
اي لا يقيد قطعية تلك الشرطية الوصف المذكور اظهر مفعول لم يقيد لئلا يتوهم
رجوع الضمير الى الجليل اذ لا معنى لمقابلة بالنعمة سواء كان نحو دابة كما هو ظاهر من الكلام
او نحو داعية على ما سبق الى بعض الاوصاف اما على ان في فقط واما على الاول فلان الواقع
في مقابلة النعمة حقيقة هو الوصف بالمعنى المصدرى لا الجوديه فلا دلالة في الكلام المذكور
على كون الجليل نحو داعية كما توهم بل فيه نوع دلالة على خلافه اذ حقيق اي على تقدير كون الباء

للسببية

للسببية والجميل نحو داعية ان يقول ولم يقيد اي الجليل بالنعمة ظهران الجمل قد يكون
آه رتبة على مجموع الامر من لعدم كفاية احدهما فان تناول الجليل للانعام وغيره لا يستلزم
عموم الجمل بحسب المتعلق اذ اقيده الوصف بها لا يستلزم بمقابلة النعمة وكذا عدم تقييد
الوصف بها لا يستلزم اذ اخص الجليل بالانعام لان التوصيف بالانعام في مقابلة النعمة
الكاملية الغير الانعامية مما يخرج الذوق السليم وبأباه الطبع المستقيم وكفى ذلك مانعا من
ظهور عمومه على جهة التعظيم اي على طريقة مخصوصة لان الاضافة بما يفهم
منه الاختصاص فلا يتجه ان يقال لا يلزم من كون الوصف على طريق التعظيم حصول
في الواقع بل ربما يتبادر الى الوهم من كون الشئ على جهة كذا ان يبقى كونه في الظاهر على
طرزه ونهجه فقط وليس بلازم ان يكون في الحقيقة كذا ثم انه نقل عنه حاشية صهنا
وهي قوله وهو مرادف التبجيل وقدم فائدة العطف بين المرادفين وقد اتقمت
اليها صهنا رعاية السجع المعين على تلقي الاوهام للمعانى لكنه اشار صهنا الى توجيه
آه انتهت الحاشية وهي ما حوز عاقل عن الشرح في اطرواشي بهذه العبارة التبجيل
يرادف التعظيم فجمع بينهما التقرير معناه مع رعاية السجع انتهى كلامه ومراد الحاشي
من قوله وقدم فائدة العطف ما ذكره في عطف الافكار على التأمل ومراده من
توجيه آه ما اشار اليه بقوله ظاهر او باطنا ويستقف على وجهه بقى الشان في قوله
وقد انضم اليها صهنا رعاية السجع فانه مظنة ان يقال لا دخل لذكر التعظيم في رعاية
السجع فانه يتم بجد قوله على جهة التبجيل فلا وجه لتبويبها على اطلاق بينهما ويمكن ان
يقال ان قيد التعظيم معتبر في تعريف الجمل الا ان الشرح لم يكتف به بل زاد عليه قيد
التبجيل وجمع بينهما فاراد بيان الفائدة لتلك الزيادة المستلزمة لذلك اذ لا
يجزئها بلازمها ظاهر او باطنا اشار به على ما ذكره في الحاشية المتقولة
عنه انفا الى محل التعظيم على التعظيم الظاهري وحمل التبجيل على التعظيم الباطني بقربته
عطف احدهما على الآخر لان العطف يشعر بالمقابلة على ان حمل على الاقادة اولى من الاقادة
خصوصا في مقام التعريف قوله ظاهر انظر الى قيد التعظيم وقوله باطنا اي قيد التبجيل

وعدم تعرضه بتجليل بيان المعنى ليس لانه يريد انهما قيدان للتعظيم المذكور في التعريف
و عطف التجليل عليه عطف مرادف بل لانه يريد بيان حاصل المعنى لا قبل قبل التعظيم الواقع
في التعريف فلا مخالفة بين ما في الكتاب وما نقل عنه في الحقيقة ومن جهة ما بين ان
القيد المذكورين متعلقان بالتعظيم لا بالجملة لان ما عمل عليه التعظيم والتجليل التعظيم
الظاهر والتعظيم الباطني لا الطهارة الظاهر بالتعظيم والجملة الباطنية في فهمهم
لانه اذا عرئ عن اوه قبل ان الاعتقاد ولا يكفي في اعتقاد الاعتقاد وليس عين التعظيم الباطني
فرت رجل تعقد فيه جملة ولا تعظم حقيقة لانك لا تريد به ولا تراه اجماله وهذا كما اذا
احدنا اعتقدت مع انك لا تريد تكريمه واجلاله وانما تريد رفع ضرره او غيره ذلك التعظيم
الباطني امر واد الاعتقاد ولم يلزم من اشتراط الاعتقاد في الجملة اشتراط فيه فلا يقرب
بين الدليل والدعوى واجيب عنه نارة بان المتبادر من الاعتقاد في امثال هذه المعاني
ما يكون مقارنا للجملة والرضا المشروط بهما التعريف اللاحق وانما بان المراد من الاعتقاد
تمسك لانه يعني ان التعظيم للمعناه الحقيقي لان المراد يكون انشأيا ولا معنى لمطابقة
الاعتقاد فيه ولا يخفى ما في الاول من الكلف البارد وما في الثاني من التعسف الثالث
فان عبارة المطابقة تباها جدا اذ لا دخل لها في ارادة ذلك المعنى المجازي من الاعتقاد بل
هي قرينة واضحة لارادة معناه الحقيقي والتمسك يكون المراد انما ليس بشيء لان المراد
من الاعتقاد اعتقاد وثبوت تجليل الموصوف به المحمود لا اعتقاد مضمون الجملة اطلاقه فلا يخفى
فيه كون تلك الجملة اطلاقه انما ثبت فان قلت فليكن التجوز في مجموع المضامين لا في المصطلح
وحده قلت يتضح التجوز لا يندفع التعسف فان مقام الاستدلال لا يتحمل امثال هذا
التجوز كما لا يخفى على من انصف وبالتجسس عن العنا وانصف بنقول ان قولنا وقالفه
افعال الجوارح باق عن حمل مطابقة الاعتقاد على انشاء التعظيم وكذا عن اعتبار الجملة
والرضا مع مطابقة الاعتقاد لان المفهوم من القول المذكور ان يكون الوصف بتجليل
سخرية على تقدير وجود مطابقة الاعتقاد ومع مخالفة افعال الجوارح ولا يذهب عليك
ان انشاء التعظيم وكذا الطهارة والرضا لا يجامع السخرية بخلاف المعنى الحقيقي لمطابقة الاعتقاد

ادكان

17
اذا كان عاربا عن مقارنته المحبة والرضا بل استهزاء وسخرية يعني
على تقدير عار الوصف بتجليل عن مطابقة الاعتقاد يكون استهزاء حقيقة ان قصد الاستهزاء
او كما ان لم يقصد على تقدير مخالفة افعال الجوارح يكون سخرية وبهذا التفصيل يتضح
ما قيل من ان العراء عن مطابقة الاعتقاد وتحقيقه في وصف الخائف والطامع وغير ذلك
ملا يقصد فيه التعظيم ولا يوجد فيه الاعتقاد ومحاثة الاستهزاء والسخرية والعاقلون
عن التفصيل المذكور استشكلوا كما في مدارج السالكين من المبالغة في انصاف عاربا عن
مطابقة الاعتقاد ليست بسخرية فهم من تكلف في الجواب قائلان المراد بتلك
الاصناف الواقعة على سبيل المبالغة المعارة المجازية وهم يعتقدون انصافهم بتلك المعاني
الاتي بعض الناظرين فيه غيروا كلامه ونقلوا آخوه هكذا وهم يعتقدون انصافهم بها
واورد عليه بانه خلاف البديهة فدايرة الابرار على النقل لا على المنقول نعم اذ عار ان المراد
بتلك الاصناف كلها المعارة المجازية لا غير المقبول على ان ذلك لا يشق فان العراء عن
مطابقة الاعتقاد وتحقيقه في بعض الاصناف بعد العمل على المعنى المجازي ايضا كما اذا قيل
فيمثل لا تحله من السجادة انت حاتم الزمان ومنهم من تصلف فيه بتحقيق مقام المحرومين
ان مقصده ان يكون الكلام المستعمل فيه انشاء لآخر ثم صرف الاعتقاد عن معناه الحقيقي
بناء على انه لا يتحقق في انشاء المعناه المجازي وهو التعظيم الباطني اللازم له وادعى ان
الوصف العاري عن التعظيم الباطني يكون سخرية حقيقة ولا يخفى ما في هذه الدعوى من الغي
وقد عرفت فيما سبق حال صرف الاعتقاد و منهم من تعسف فيه وقال انه اراد بالاستهزاء
والسخرية مجازا ما عرئ عن الاعتقاد مطلقا ولا يذهب عليك ما في تلك الارادة من اطلاق فان
الوصف بتجليل اذا قارن الشرط الاول دون الثاني بان واقفة الاعتقاد وخالفه افعال
الجوارح يكون سخرية على مقتضى التعليل المذكور ولا تحقق للمعنى المجازي الذي ذكره الجليل
والادكان فان قلت من ان السؤال على ما اشار اليه بتصوير قوله فقد
اعتبر بالقاء تقديره على ما قيل قوله لانه اذا عرئ عن مطابقة الاعتقاد والناشئ عنه اشتراط
المجد بعدم الفعل الخائف من الاركان لا اشتراط بفصلها قلت اعتبار الفعل اعم من اعتبار

البديهة
سأه

من جهة الوجود والعدم وفعل الجبان معتبر بحسب وجوده وفعل الاركان المخالف المنبني
 عن عدم الاعتقاد والمحل بالتعظيم فقط بحسب عدمه على ان اطلاق الفعل على عدم مخالفة
 وتركها كالمصحيح لغة ايضا اي كما انه معتبر فعل الانسان وتحرير السؤال انه يلزم
 من تعيين التعظيم بالظاهر والباطن ان يمتد في فعل الجبان والاركان كفعل الانسان في
 قوله وهو باللسان وحده وما يتفرع عليه وكذا الفرق بين الحمد والشكر الاصطلاحى على ما
 في فائدة العطف من اشتراط التعظيم ببناء على ان الظاهر من التعظيم الظاهرى الفعل المنبني
 عن التعظيم كالباطنى ثم قال وما ذكره بيان من ان التعظيم انه لو خالفه افعال الجوارح
 لم يكن محالاً برفع وهم ورواذا لا يدل على ان التعظيم الظاهرى هو عدم مخالفة افعال الجوارح
 بل على انتفاء التعظيم الظاهرى في صورة مخالفة فقد غفل عن توجيه السؤال بعدم تمام التقريب
 ح بين الرخصين ليل والمدعى فانه لا يدل قوله لانه اذا عرى اه على انه لا يمتد في كون الوصف
 بالجميل محال من الفعل المنبني عن التعظيم الظاهرى وانما يدل على انه لا يمتد في ان لا يمتد من الجوارح
 فعل بناءً ذلك التعظيم ومضاهى من الاول لانا نقول كل واحد منهما يعجزان
 كل واحد من العقلين المذكورين شرط في تحقق الحمد اللغوى لا داخل حقيقة حتى يلزم ما ذكره
 كل واحد منهما داخل مفهومه لان المدح في الوجود لا يستلزم المدح في الحقيقة في غير التعريفات
 الرسمية فان ما ذكر فيها من العرض العام والخاصه داخل مفهوم المقرف دون حقيقة
 ومن قال ان المراد اشتراط ما صدق الحمد بهما وعدم قولهما فيه فكانه غفل عن قوله ولا
 فانه صريح في وجوب الضمير في قوله وليس ينبغي منهما جزاء منه اما الحمد لا المافرد الخارجى لانه لا يتصور
 ان يكون له جزى كما اشترى اليه اى بقوله وانما اشتراط وانما قال اشترى لان
 كونها شرطاً غير مذكور صراحة فان المصريح بشرطية التعظيم الظاهرى والباطنى وصاحبه
 فعل الجبان والاركان بل هما مستلزمان لهما فالصريح بهما اشارة اليهما وقد عرفت
 بعين اعتبار فعل الاركان فانه يقع ما قبل من انه لم يشترط ان يكون كل منهما شرطاً فاطو الكادية
 كما وانما الجواب بان على سبيل الاستظهار والتنزيل فكانه قال هب ان فعل الجبان والاركان
 معتبر في الحمد كغيره ما شرط كما اشترى اليه بقولنا وانما اشتراط فليس بصواب لانه لا يرفع المشقة

في الطولية

في الطولية وانما يرفع المشقة في اعتبار فعل الاركان في الحمد فاقدم ولا جزمه
 انما نعترض لنفي هذا الاحتمال تحقيقاً لمعنى الشرطية لا تنبهاً للجواب فانه قد تم نفي الجزئية وفيه
 استيفاء لمطلب الوهم وقطع لدأير الشبهة وحفظ لقوله وهو باللسان وحده عن نظر
 المنع من وجه آخر فتدبر ثم جليله لفظه ثم للترافى في الترجمة تبه وفيها اشارة
 الى ان هذا العموم بما يمكن ان يرد فيه بعد ثبوت العموم الاول اعني العموم للانعام وغيره
 بين ما ثبت عموم جليل المذكورة التوفيق للانعام وغيره فاما ان يرد من عموم الغير لانعام
 عموم على وجه يتناول جميع من الاختيارى على اعادة الخاص وغيره كما هو المتبادر من اطلاق
 الملقب ولا يتناول على الاختيارى على اعادة الخاص من العام بنوع تكلف خصوص المطلق الكمال
 من افراده والغرض من ايراد هذا الاحتمال مع بعده توسعة مجال الكلام واستيفاء الانقسام
 وسد مناصب الاوصاف واما ان توهم التعميم في هذا التردد يربى على ان قوله وغيره من كلام
 الاخلاق يدل على ان الجليل يتناول الاختيارى وغيره فان منتهى عدم الفرق بين
 تناول الجليل لغير الاختيارى بحسب اللغة وبين تناوله بحسب وقوعه في التعريف فان الاول
 لا يستلزم الثاني والمفهوم من القول المذكور على تقدير تسليم دلالة على ذلك العموم هو ان
 قتائل ثم ان مبنى السؤال على كون الجليل محمداً به كما هو الظاهر من التعريف ومنشأه وهو عموم
 المحمود لغير الاختيارى والنقض بمثال اللوء لولء ليس فعل اختياري فوصفها انما يكون بقوله لا
 فلا وجه لان يقال كان السبل ذاهل عن الفرق بين المحمود والمجود عليه ولهذا اورد في واحد
 شق التردد بالنقض بحد اللوء لولء على صفاتها بلفظة على وفي الشق الاخر النقص بوصفها
 بصفاته الذاتية بالباء بل نقول ان التعايل بذلك القول يخالف عن الفرق بين مدحت ووصفت
 فان الجليل الذي يقع المدح به داخل مفهوم مدحت فلا مجال لانظهاره بخلاف وصفه وانما
 ذكر قوله على صفاتها اظهرها لما يصح ان يكون محمداً عليه لئلا يذهب الوهم الى ان المانع
 من استعمال الحمد في المثال المذكور عدم تحقق المحمود عليه لا كونه مذكوراً في المثال الدائر
 على السنة بالنسب بلا حاجة اليه في المقام فانه تعسف كما لا يخفى على ذوي الافهام كان
 الحمد اذ فالمدح هذه المقدمة في موضع المنع فان ثبوت الترادف على التعديل المذكور

بناءً على ان التوليد صح